

# 11- شرح كتاب بلوغ المرام /كتاب البيوع / باب اللقطة /بن باز

عبدالعزیز بن باز

ابن حجر رحمه الله تعالى باب عن انس رضي الله عنه قال مر النبي صلى الله عليه وسلم من تمر في الطريق فقال لولا اني اخ ان تكون من الصدقة لاكلتها - [00:00:00](#)

متفقنا عليه وعن زيد ابن خالد الزهني رضي الله عنه قال جاء رجل من النبي صلى الله عليه وسلم فسأله عن اللقطة فقال قال فضالة الغنم قال فضالة الابل؟ قال ما لك ولها؟ معها التقاؤها وحذاؤها تلد الماء وتأكّل الشجر حتى - [00:00:19](#)

يلقها ربها متفق عليه. وعنه رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من فلا ضال فهو ضال ما لم يعرفها. رواه مسلم صلى الله عليه وسلم - [00:00:56](#)

اما بعد هذا الذات النقطة النقطة من الناس او في المدن والقرآن يخالف الخطأ والحكم في ذلك ان من اخذها فان عرفت والا في ثلاث وهذه لاجله كانت معدودة فاذا جاء صاحبها اعطاها اياه - [00:01:17](#)

والا كان ومتاعه ما بعد حين هذه فنسأل الله عن الدلالة على نفسه الحكيم لا يعظم ولهذا عليه الصلاة والسلام دل على هذه الثمرة واشباهها الشيء اليتيم لا يحتاج تعليم - [00:02:03](#)

وافضل لا قيمة لها اوحى لله قيمة له او شيء لله هذا ما يحدث عليه صاحبه صاحبه لا يقربه ولا يهتمون هذا الشيء له اهمية قد يطلبه صاحبه مذهب العلم العزيز - [00:02:29](#)

بعد ان في هذه اللغة اه كانت حقيقة الى في مجال النفس من له بلغوا كذا حتى يشير اليها ولا يجوز تراهن حتى يجي صاحبه يقول له انا كذا او في كذا - [00:03:23](#)

انا صاحب كذا انا صاحب انما يعني الحمد لله اما اذا كان فهي لصاحبها تذهب ايضا في المقصود انها لصاحبها الا اذا كان بعد الصلاة انما على باب السلف فاذا عرفنا بعد ذلك - [00:04:38](#)

اما اذا يحفظه فاذا تمت السنة مثلا صاحبه صاحبه ولو بعد سنوات يوم من الدهر قال صلى الله عليه وسلم من اراد اهله ضال ان صاحبها ظالمة يجب ان يعالج - [00:05:40](#)

منعوها اما الغنم بعض السلف ما لم نعلم ولو بعد مدة لكن بعد سنة من كل بحث لان هذا ماء لها من الغنم يعرف هذا يصلح الغنم بس والبقاء والامن - [00:06:17](#)

الحمر قولي صاحبة اولى مع التائب الشيخ أسأل الله ان العافية الحرم ما تملك ابدا نحن بخير ولا مال هنيئة في عدم اخذها الضالة وضالة الغنم خوفا من المسؤولية؟ لا ما لا - [00:07:29](#)

الان في الاسواق نوجد امن يوجد في الاسواق امن في الاسواق امن يعني هل يجوز للواحد انه ياخذ الهذي يقول انا بعرفها او نعطيها الامن عندهم قسم المفقودات ثم يعرفها يتولاها - [00:08:18](#)

ها الشباب لا نستفيد ولا تزرؤا زرة اخرى هذا لا يجوز عندهم تعليمات يمكن عندهم تعليمات ثم اذا في مؤخرة المسجد تكتب عليها المفقودات لوحة بمؤخرة المسجد مرسوم عليها من الطلاب - [00:08:52](#)

انما هو هل يعتبر من التعريف الظالمة الا الله عندي طالب في هذا الوقت ان وجد مال ثمين او لعلها اعظم اما لا حول ولا قوة برافو عليك الفرقة لانه - [00:09:51](#)

وبعض اهل العلم كيفية كيفية الرب يمنع الكذابين يعني احرص على هذه الصفات الواضحة في النساء وفي ابعد النفاس يعتني

بالاشياء التي يطمئن ان صاحبها اذا عرفها فهو صادق متى يطمئن ان المصائب؟ قال تعالى عنه قال - 00:11:42

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من وجد نفقة فليشهد فليحفظ عقاقها ونساءها ثم لا يذكر ولا يغير فان جاء ربها فهو احق بها والا فهو رواه احمد والاربعة من الترمذي. وصححه ابن خزيمة. وابن الجارود وابن حبان. وعن عبدالرحمن ابن عثمان التيمي رحمه الله - 00:12:29

الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن نقط الحاد. رواه مسلم. وعن المقدم ابن رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الا لا يحل ذناب من السباع - 00:13:00

ثمار الاهل ولا النقطة ولا النقطة من مال من مال معاهد الا ان يستغني عنها رواه داود الحمد لله وصلى الله وسلم على رسول الله وعلى اله واصحابه ومن اهتدى اجمعين. اما بعد فهذه العادة ايضا كل ما يتعلق بالمعاصي الثلاثة - 00:13:20  
من صحابي معروف رضي الله عنه والحرام تتساهل بالاسباب ولهذا ان ابوه من هذا الحين في الحيوان الاسماء يقول رضي الله عنه صلى الله عليه وسلم قلبه ثم فاذا صاحبها - 00:13:45

هذا الحديث يجب على انه لابد من التعريف وعليه مع هذان تأتي حتى لا وحتى لا مع الاجهاد والكتابة وصيام بعد ذلك والجهل والحديث الثاني حديث يدل على لا في الاحداث - 00:14:24

ضعيف كما قال في الحرم لان الحال وتفضل الثواب واما ان توضع عند اللجنة الخاصة مكة ان الله هذه المدينة تكون بين مكة والمدينة في الغالب يعني التي وهكذا نحن من الحرم - 00:15:43

الحرم وهذا شيء خالص الحرم اما على الله دليل على انها من فاذا يعرف ذلك هي الفجر سنة يقول النبي صلى الله عليه وسلم لا يهتمون ابناء الحريم فالهم الاحاديث الصحيحة - 00:16:22

فلما ذبح الناس هما وطلبها قال اغسله وهو انها محافظة على نفسه اما لو خرج من المعاني المراجعة في الحديث كلمة نحذر الناس كلها حقيرة ما تقدم عمرة والحمد لله قيمة لها - 00:17:28

واشبه انه الشيء الحقيقي اللي لا يهوب المعاهد ولا يستمع وجدناه خيرية وفي اماكن نعم ها واحد فقد يقال ان هذا يدل على ان وجد نقطة ثمينة النساء او بالنسبة الى وقتنا هذا واشبه - 00:18:16

ما بقيناش والله اعلم او من مزرعة طبعاً هناك ملابس اخر شيء. لا ماشي نعم يا شيخ عندي العوام ياخذ اللي معه ياخذ اي شيء معه فهذا ولكن اقعد يا محمد. يقولون ان يعني نعم. لا غلط. الحمد لله - 00:20:13

ها؟ والله اعلم هذا حرام مع اللسان نعم ها بالنسبة نهاية ان هذا الله تداووا ولا تداووا بالحرام الا يجب على الامين ان يلتقي اذا خاف ان الناس تضيع يطمعن - 00:21:41

ها اذا كانت طبيعية يا اخي يخشى عليها ان يلتقطها الخائن او نعم نعم ومنعزم فاذا التقط يا شيخ على نية التعريف ثم هلك او فسدت لا يضمن ها - 00:22:28

حتى اذا كان يخشى عليه الفساد يا شيخ. نعم؟ لا يجب عليه الانتقام. لا اله الا الله. حتى لو خش عليه الفساد النبي صلى الله عليه وسلم انما بين ان عليه كذا وكذا - 00:23:03

عندنا النصح اليس في هذا يا شيخ لما سئل النبي صلى الله عليه وسلم قال هي لك او لزوجك او لزوجك سلبها اهلها فاحياها قليلا يعني فلا بأس - 00:23:27

ها لا اله الا الله مم قال قال قال طبعاً رواه البخاري رواه احمد واكرمهم حاكم الذي سألته ورأى اللسان ما حديث اسامة بهذا اللفظ الله ماذا هلاً الله سبحانه - 00:24:25

فوالله في كتابه العظيم من اول لحظة وفي الاخرة فقال في اولها يمسيكم الله في اولادكم هذه الايات في هذا المقام في كتابه العظيم في اول سورة المحرق وفي اخره - 00:26:50

وقال في اولها يوصيكم الله باولادكم اخر الايات الى قوله جل وعلا وله اهل الذي الاصول وبعض الاخوة قال في بنت الحواشي

ليس في اخرها يستخفون اخوة الرجال والنساء فليحكموا عليك لكن هذه الاعياد - 00:27:24

الفوضى ويقول الرسول انشروا الفرائض باهلها فما بقي بعد الفرائض العاصي هذا الامر الاخت والام الاب اذا هلك هذا ان المهم

مهرجان هلك هذا تقول لان الله يقول لابويه ما بقي مني شيء - 00:28:21

الحقوا الفرائض باهلها واه واهمكم واهلها الأم سدس واحد رح تنجح ينبغي للشيء او عم او ابن عم قال عافية الله او من اخ

او عمسة هذا حكم العصر حكمهم - 00:29:27

الام نعم اها ما يصعب الشراب لانه والحديث الثاني يقول عليه الصلاة والسلام اللهم ولم نجعل هذه السنة هكذا هذا صحيح

او او نصراني او يهودي هذا الحديث وان هذا خاص بالمسلم والكافر - 00:30:40

والصواب اليهودي لان كل طائفة تكفر الاخرى دخول الكفر والنصارى والنصارى اليهود وهكذا يجوز نعم اما بقية الاديان كلها واحدة

وانه ارسل النبي صلى الله عليه وسلم فهن معهن مع الصفات - 00:32:04

الشقيقة هذا هو الشقائد الخاصة يقول هو اصلا هذا حديث صحيح وهكذا وبنات ان ما بينهما رواه البخاري قال رضي الله

عنه صلى الله عليه وسلم وهكذا واخت نذير بن سلهم - 00:32:53

او اما هذا يسمى قال لهن بلاد العلم اذا ما سمعت عن بنتين واخت والصحيح ولهذا كرهوا بعضنا نعم فان حكمت

فاحكم بينهم او ام كافرة في صحتكم الرياض الدائري الهندي - 00:34:05